سلسلة تقارير (11)

الفساد والفئات المهمشة في المجتمع الفلسطيني



Transparency Palestine

(النساء والأطفال والمعاقون)

كانون أول 2007

المحتويات

2	- مدخل
3	- الفساد في ظل الخصوصية الفلسطينية
5	- الفساد والفئات المهمشة في المجتمع
5	المرأة الفلسطينية أول من يدفع ثمن الفساد
0	الفساد واحتياجات الأطفال
2	الفساد يزيد معانات المعاقين
5	- خاتمــــة
_	- اله مامش ما اصاد،





مدخل

ازداد الاهتمام بقضايا الفساد والمحسوبيات وهدر المال العام، فتعددت الرؤى النظرية والتجارب العملية لمكافحة هذه الآفة الخطيرة، ومحاربة القائمين عليها والراعين لها، والمنتفعين منها والمعتاشين عليها، في الكثير من الدول لا سيما في العقد الأخير من القرن العشرين. وفي هذا السياق العالمي العام مما أصبح معروفا ب «عولمة الفساد»، ظهرت إلى حيز الوجود العديد من المبادرات المحلية والإقليمية والدولية، التي كان وما زال جل اهتمامها منصباً على والدولية، التي كان وما زال جل اهتمامها منصباً على لهذه الظاهرة الخطيرة من تداعيات وآثار سلبية، ليس فقط على المال العام، وإنما أيضا على مستقبل التنمية والتطور والتحديث في هذه المجتمعات والدول، وعلى مختلف والإصعدة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والأخلاقية والإنسانية.

في بداية عقد التسعينات من القرن الماضي، تعمق اهتمام المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية في تناولها لموضوع الفساد والإفساد، ورصد آثاره على مستقبل التنمية في بلدان المعمورة كافة، إضافة مهمة إلى العديد من القرارات والتوصيات والمداولات الرسمية وغير الرسمية، التي تبنتها الأمم المتحدة، والتي كان آخرها المصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام ٢٠٠٣، والتي أصبحت نافذة في عام ٢٠٠٥، حيث ربطت هذه الاتفاقية بين محاربة الفساد من جهة، وبين تحقيق الأمن والاستقرار في دول العالم، وتعميق قيم الديموقراطية وأنسنة التنمية البشرية والاقتصادية عموما بما يتلاءم مع قيم ومفاهيم النزاهة والشفافية والمساءلة، ومع التشريعات الإدارية والقانونية المنظمة لعمل القطاعات الاقتصادية والتنموية المختلفة بما فيها القطاع العام والخاص (١)، وبما يضمن المحافظة على استقلالية الدول الموقعة على هذه الاتفاقية، وعدم التدخل فى شؤونها الداخلية باسم أو تحت ذريعة محاربة الفساد أو حماية حقوق الإنسان من جهة أخرى (٢).

أما المؤسسات المالية والاقتصادية الدولية والتي تحتل رأس هرم النظام الرأسمالي العالمي، خاصة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية، فبالإضافة إلى أولوياتها في توسيع تحرير التجارة وفتح الحدود القومية أمام الاستثمارات الخارجية، وتوسيع دائرة

الخصخصة واللبرلة والدمقرطة، بما يتماشى مع حركة رأس المال، إلا أنها بالمقابل أيضا بدأت تبدي اهتماما منذ منتصف التسعينات، لجهود مواجهة الفساد وتعميق قيم المحاسبة والمساءلة والشفافية والنزاهة.

أما أسباب هذا التوجه الجديد من قبل المؤسسات المالية الفاعلة تعود إلى مجموعة من المتغيرات والعوامل أهمها:

- العالم عملية إعادة هيكلة اقتصاديات دول العالم الثالث، وتسهيل مهمة دمجها بالاقتصاد العالمي.
- حماية الاستثمارات والمساعدات المالية والقروض المقدمة من قبل هذه المؤسسات للدول النامية.
- ٣. ضمان استرداد أموال القروض في الوقت المحدد لذلك، دون أي تأخير، لأن أي عملية فساد أو إفساد يمكن أن تؤدي إلى هدر الأموال العامة، وبالتالي تصعيب مهمة استرداد هذه الأموال، إن لم يكن جعل تحصيلها أمرا معدوما.
- 3. تشجيع الدول والمنظمات الحكومية وغير الحكومية والأفراد والمؤسسات الأخرى المستفيدة من المنح والهبات والقروض، لتبني نظام إداري ورقابي مالي داخلي، يقوم على المحاسبة الذاتية والشفافية المالية، من أجل أن تكون نموذجا وقدوة للدول وللمنظمات الأخرى.
- تحفیز الدول النامیة لاتخاذ و تبني تشریعات قانونیة،
 واعتماد لوائح تنفیذیة لحمایة المال العام، بشکل یضمن قدرة هذه الدول على تسدید دیونها، بطریقة تضمن حصولها على مساعدات وقروض أخرى.
- آ. ضمان وصول ثمار ونتاج مثل هذه المساعدات والقروض إلى اكبر فئة ممكنة من شعوب الدول النامية، بمن فيها الفئات المهمشة في المناطق النائية والأرياف والفئات الفقيرة في المدن، وتحقيق التنمية البشرية المستدامة، بهدف دمج اقتصاديات هذه الدول بالاقتصاد العالمي وخلق عالم تبادلي معتمد على بعضه بعضا.

وقد تعمقت ظاهرة الفساد والمحسوبية وما ارتبط بها من رشاوى خارج المجتمعات المحلية، بشكل خاص بدافع تحقيق أكبر قدر من الأرباح، على حساب أفراد المجتمعات الفقيرة، في ظل المنافسة الاقتصادية حامية الوطيس، التي

ازدادت درجة حدتها في ظل عولمة الاقتصاد والمعلوماتية، حيث دخلت الشركات متعددة الجنسيات في معارك جانبية فيما بينها، من خلال تقديم رشاوى للنخب السياسية والاقتصادية في العالم الثالث للحصول على امتيازات ومعاملة تفضيلية، مما شكل دافعا آخر للمنظمات الحكومية وغير الحكومية والمؤسسات الدولية، للعمل على مناهضة هذه الظاهرة الخطيرة، التي انتشرت انتشار النار في الهشيم، فلم يعد أي مجتمع ينجو منها.

على صعيد الدول المتقدمة المانحة للقروض والمساعدات خاصة أمريكا ودول الاتحاد الأوروبي وكندا واستراليا واليابان، والتي امتدت استثماراتها لجميع القارات، فقد تبنت استراتيجية مقاومة دفع الرشاوى بسبب التنافس الشديد فيما بينها، حيث فرضت قيودا على شركاتها الخاصة العابرة للقارات، وكذلك على الدول التي تتعامل معها، خاصة التي تمنح من خلالها المساعدات والقروض والمنح الخارجية، مشددة على الالتزام بالشفافية، وضرورة إنفاق هذه المنح والمساعدات في المجالات الحيوية المطلوبة، بما يكفل توسيع دائرة المواطنين المستفيدين، خاصة الفئات المهمشة مثل النساء والأطفال والشباب.

وقد شهد العقدين الأخيرين تغييرات جوهرية ملموسة في علاقة هذه الدول مع الدول النامية والفقير، حيث خفضت قيمة المساعدات المقدمة إلى الحكومات والهيئات الحكومية والقطاع العام، في حين زاد بالمقابل حجم المساعدات المالية والاقتصادية المباشرة وغير المباشرة المنوحة للمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدنى في هذه البلدان.

ويعود هذا التغيير في سياسة الإقراض والتمويل الخارجي لدى الدول الغنية والدول المانحة إلى أسباب سياسية، وآليات لضمان مصالحها الاستراتيجية.

أما ما يعنينا هنا، فهو وجود بعض الدوافع التي شجعت هذه الحكومات إلي توسيع هامش المساعدات المخصصة للمجموعات المهمشة، من خلال ضغوطات الرأي العام في الدول الفقيرة، التي تتضمن انتقادات حادة لنظم الحكم في بلدانها، وتوجيه انتقادات وموجة عداء للدول الغنية، التي لا تهتم سوى بتحقيق غايات ربحية، عن طريق شراء المواد الخام بأسعار قليلة، مقابل اجتياحها أسواق دول الجنوب. وتتمثل هذه الدوافع المسببة لاتجاهات تلك الحكومات الغنية والمانحة في:

• تفشي ظاهرة الفساد والمحسوبية وهدر المال العام من قبل الحكومات في الدول النامية، بسبب بروز نخبة

- مرتشية وفاسدة فيها، تستغل مناصبها السياسية والإدارية للحصول على منافع شخصية وفئوية ضيقة.
- تطور دور المؤسسات المدنية غير الحكومية التي استطاعت تطوير آليات عمل سواء أكانت آليات إدارية أو محاسبية.
- قدرة تلك الحكومات والمؤسسات غير الحكومية في البلدان الغنية في الوصول إلى فئات واسعة من المجتمعات الفقيرة، التي لم تصلها آثار السياسات التنموية والقرارات الحكومية ومنافعها، بما يحقق استدامة التنمية وأنسنة التحديث ودمقرطة الحياة السياسية، التي تنادى بها دول الشمال الغنية.
- مساهمة دول الشمال في إحداث تنمية في دول الجنوب الفقيرة، للحدّ بشكل خاص من هجرة مواطني تلك الدول إليها، بعدما أصبحت دول الشمال تعاني بمجملها من آثار تلك الهجرات اجتماعيا وثقافيا واقتصاديا.

الفساد في ظل الخصوصية الفلسطينية

يجيء تناول الفساد في فلسطين في سياقات عالمية، وسياقات إقليمية وعربية عامة، كون المجتمع الفلسطيني هو جزء ليس فقط طبيعيا وجغرافيا من هذا العالم وهذه المنطقة، بل هو جزء سياسي واقتصادي وثقافي من هذا الحيط، يتأثر به ويؤثر فيه.

وقد عانى المجتمع الفلسطيني من ظاهرة الفساد قبل قيام السلطة الوطنية الفلسطينية، لكن هذه الظاهرة صارت تأخذ أبعادا أعمق وأشمل وأخطر حينما قامت تلك السلطة، والتي كان قيامها عقدا دوليا، تبنت الدول الكبرى فيها تأسيس السلطة، وبناء البنية التحتية للمجتمع، والتزمت بدعمها وتمويلها، مما عنى ذلك الحديث عن أموال الدول والمؤسسات المانحة، وهي أموال تعد كبيرة جدا على مجتمع فقير عانى سنوات طويلة من آثار الاحتلال، فكان بمجمله فقيرا. بمعنى أنه في ظل تدفق الأموال الكبيرة نسبيا على أفراد المجتمع الجديد ومسؤوليه ونخبه، فقد كان من الطبيعي أن يزداد المساد المالي والإداري، بما ينسجم مع هذا التدفق، في ظل محدودية نظم المساءلة، ومحدودية الرقابة الفعلية على المال العام، ووجود ثقافة عامة تشرعن إلى حدّ ما تصرفات كانهم قادة نضال تاريخيين، وقادة نضال ميدانيين في

الانتفاضة الأولى في الضفة الغربية وقطاع غزة.

قبل الدخول في الحالة الفلسطينية، ينبغي تحديد المقصود بما نعنيه من ظاهرة الفساد في المجتمع الفلسطيني، من خلال الأدبيات الفلسطينية التي ناقشت الظاهرة، فقد أجمعت العديد من المصادر، الأولية والثانوية، التي أنتجتها ورعتها مراكز علمية وبحثية مرموقة، أو قام بها باحثون متمرسون، أن الفساد له أشكال وصور ومظاهر مختلفة، تختلف من مجتمع إلى آخر، أو من حالة إلى أخرى. إلا أن هذه المصادر اتفقت على تعريف مقارب لمصطلح الفساد، بحيث «يتضمن كل عمل أو سلوك فيه سوء استخدام المنصب العام، لتحقيق أو إنجاز مصلحة خاصة. بمعنى أن يستغل الشخص المسؤول المنصب العام الذي يشغله، من اجل تحقيق منفعة ذاتية أو منفعة لجماعته السياسية أو لقبيلته أو لمنطقته» (٣). لذلك فخطورة الفساد أنه يتجلى للمراقبين ويتراءى للباحثين، في صور وأشكال ومظاهر ضبابية هلامية مختلفة، تتمثل بإهدار المال العام والرشوة والواسطة، والمحسوبية....

وقد صنّف بعض الباحثين الفلسطينيين المختصين بظاهرة الفساد الأشكال الآتية على أنها تأتي ضمن حالات الفساد الأكثر شيوعاً في فلسطين وهي:

- ١- المحاباة والتمييز بين المواطنين بسبب الدين أو القرابة
 أو الصداقة أو العرق.
- ٢- سوء الإدارة والتصرف بالمال العام مما يؤدي إلى إهداره.
- ٣- وجود تضارب في المصالح في بعض مراكز اتخاذ
 القرار في القطاع العام.
- 3- تمتع بعض الشركات بالاحتكارات بدون وجه حق وبدون منافسة، والعمل لصالح جماعات من القطاع الخاص وأصحاب النفوذ على حساب المصلحة العامة.

من جهتها، نظرت منظمة الشفافية العالمية إلى الفساد وتأثيره وتداعياته على الدول والمجتمعات نظرة شاملة ومتكاملة، لأنها ربطت بين الفساد والانعكاسات الخطيرة له على الفئات المهمشة والمستضعفة مثل الأطفال والنساء والمعاقين والفقراء المحرومين من الاحتياجات الأساسية في التعليم والصحة والغذاء، والأخطر من ذلك أن الفساد يساهم بشكل مباشر في تشويه التجارب الديموقراطية و التلاعب بآليات السوق وسلب البشر من منافعه (٤).

أما في السياق الفلسطيني، فقد خرج المجلس التشريعي بتعريف محدد للفساد في عام ١٩٩٧ حيث اعتبره "خروج

الموظف العام عن أحكام القانون أو الأنظمة الصادرة بموجبه أو مخالفة السياسات العامة المعتمدة بهدف جني مكاسب له أو لآخرين ذوي علاقة أو استغلال غياب القانون بشكل واع للحصول على هذه المنافع (\circ) .

لقد نما الفساد بشكل واضح في ظل الخصوصية الفلسطينية التي ظهرت بعد التوقيع على اتفاق اوسلو بين م. ت. ف وإسرائيل، والتي أدت إلى تدفق أموال من مانحين بشكل سريع إلى سلطة في ظل عملية تحول غير مكتملة التشريعات والمؤسسات الضرورية لإدارة هذه الأموال، وقد مهدت المحادثات والاتفاقيات بين المنظمة وإسرائيل إلى بروز تحولات جذرية على صعيد الحقل السياسي الفلسطيني، لعل أهمها قيام سلطة وطنية فلسطينية لأول مرة في التاريخ الفلسطيني الحديث على جزء من الأراضي الفلسطينية. ومنذ اللحظة الأولى لولادتها، سعت السلطة الفلسطينية إلى نقل عملية صنع القرار السياسي والهيمنة من اطر ومؤسسات م. ت. ف إلى أطر ودوائر ووزارات تابعة مباشرة للسلطة الوطنية التي بقيت تسعى حتى هذه الحظة للتحول إلى دولة ذات سيادة.

وقد نظر البعض إلى الخصوصية الفلسطينية باعتبار أنها احتوت عناصر انكماشية سلبية، لكونها أنتجت سلطة تهيمن فيها مراكز القوى والنفوذ، وتطغى عليها علاقات منفعة مصالحية، تمكنت فيها السلطة التنفيذية وتوغلت بشكل كبير، حيث طغت على السلطتين التشريعية والقضائية، مما أدى إلى فقدان استقلالية الجهاز القضائي وبروز نظام سياسي غير شفاف، لم تخضع بعض مراكزه للمساءلة وفي مقدمة ذلك المؤسسة الأمنية.

ورغم أن المادة الثانية من القانون الأساسي الفلسطيني تحدثت بوضوح تام عن أن الشعب هو مصدر السلطات، يمارسها فعليا عن طريق السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، على أساس مبدأ فصل السلطات، إلا أن الممارسة العلمية والسياسات التي نفذت على الأرض أخلت بشكل واضح بهذا المبدأ، مع بروز ظواهر مدمرة كالتسيب الإداري والتفرد وإطلاق العنان للمصالح الجهوية والفئوية والمناطقية الضيقة.

وقد أبدى بعض المثقفين الفلسطينيين والانتلجنسيا في أكثر من موضع وفي أكثر من دراسة وفي مناسبات متعددة، نظرة نقدية شاملة لأداء السلطة الوطنية على مختلف المستويات الإدارية والسياسية والأمنية والاقتصادية. وقد خرجوا بنتائج تعكس درجة القصور

في الأداء في هذه المجالات، وبخاصة مؤسسات السلطة وإداراتها التي أتخمت بالموظفين الإداريين من أصحاب الدرجات العليا والدنيا، دونما حاجة ماسة لهذه الجيوش من الموظفين الذين استهلكوا معظم إيرادات الموازنة العامة، على حساب تخصيص البعض منها للمشاريع الخاصة بالتعليم والصحة والضمان الاجتماعي، حيث من المفروض أن المستفيد الرئيسي منها هم الأطفال والفقراء والمعاقون والنساء، أي المجموعات المهمشة في المجتمع.

لقد تم تعيين القسم الأعظم من الموظفين، ليس بناء على سلم الأولويات الإدارية والكفاءة العلمية والأكاديمية، بل كان توظيفهم انعكاسا لسياسة التعيينات بناء على الولاءات الجهوية الفئوية والفصائلية والقبائلية، على حساب المناطق الأكثر حاجة وفقرا في الريف والأحياء الفقيرة، مما أدى في النهاية إلى خلق مشكلة التخمة وتوازي السلطات، على اعتبار أن الموظفين الفاعلين أو الواصلين كانوا على الدوام يستمدون جزءا أساسيا من صلاحياتهم ليس بحكم مناصبهم ومسؤولياتهم، وإنما بحكم قربهم أو تقربهم من مؤسسة الرئاسة والوزراء المتنفذين.

ومع أن الإصلاحات السياسية والإدارية داخل السلطة الوطنية، كادت تبدو لشاهد العيان والباحث المتتبع وكأنها استجابة لمطالب وضغوطات خارجية، إلا أنها انطلقت أساسا من واقع داخلي فلسطيني، كانت بدايتها عام ١٩٩٧ عندما بدأت تتكشف مظاهر سوء استخدام المال العام وهدره، وغياب القوانين النافذة والفاعلة التي تنظم عملية التعيينات في الوظائف وسوء توزيع الموارد الاقتصادية، وفق قنوات وآليات تحقق قدرا من العدل والمساواة. إضافة إلى نشوء ظاهرة ما يسمى بمشاريع احتكارات السلطة لمجالات اقتصادية هامة، يتداخل عملها مع عمل القطاع الخاص، وهذا ما أثبته التقرير الذي صدر عن المجلس التشريعي وهذا ما أثبته التقرير الذي صدر عن المجلس التشريعي بوضوح إلى مكامن الخلل وسوء الأداء في أجهزة السلطة، ومنها المراكز العليا.

لقد اعتمدت هذه "الزبائنية المحدثة" أساسا على ضبابية التخوم والحدود الفاصلة بين الوظائف العامة والمصالح الخاصة، مما يحيل المنصب الرسمي إلى وسيلة للوصول إلى موارد الدولة، واستخدامها لتوليد مصالح خاصة أو لتقوية النفوذ الشخصي؛ فقد ظهرت شركات خاصة ذات طابع احتكاري تشارك في ملكيتها شخصيات عامة ونافذة في السلطة دون وضوح الصفة القانونية لهذه الشراكة، وما

تقوم به من احتكار عملية استيراد بعض السلع والخدمات الهامة والضرورية، مستغلة نفوذ الشخصيات المشاركة بها وتلك التي تقف من ورائها في مراكز صنع القرار، وتشير هذه الظاهرة إلى مساعي استخدام النفوذ السياسي كوسيلة لحركة راس المال أي خلق قاعدة اقتصادية لرجال السلطة. كما ظهرت الزبائنية أيضا من خلال "تفشي مظاهر المحسوبية وتغلغل الواسطة كأداة مقيتة بسبب غياب الثقة بحيادية المؤسسات العامة أو القائمين عليها".

الفساد والفئات المهمشة في المجتمع المرأة الفلسطينية: أول من يدفع ثمن الفساد

أرقام وإحصائيات:

تبين المعطيات الإحصائية والرقمية الصادرة عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني الصادرة في عام ٢٠٠٥ أن المرأة الفلسطينية تشكل ما نسبته (٤٩٤٤٪) من المجموع الكلي لسكان الضفة الغربية وقطاع غزة، ففي العام ٢٠٠٠ بلغ عدد النساء الفلسطينيات (٢١٤،٥٥٧، امرأة) مقابل (٢٠٠٨، ٥٩٢، ١٨٥ فقد بلغ عددهن (٣٦٣،٥٠٨ امرأة) مقابل (٢٤٢،٥٠٨ رجلا). وبخصوص عدد النساء اللاتي أعمارهن أقل من ١٥ سنة، فبلغ في العام ٢٠٠٥ إلى (٢٠٥،٥٢٧ امرأة)، في حين وصل عددهن في العام ٢٠٠٠ إلى (٢٠٥،٥٤٨ امرأة).

وللأسف، فإن هذه الإحصاءات على أهميتها لم تكن حاضرة عند وضع الخطط والمشاريع الوطنية، بالرغم أن الحركة النسوية في فلسطين، ذات ارتباط بنمو الحركة الوطنية الفلسطينية، فبالنظر إلى عدة مفاصل هامة منذ تعرض فلسطين للاستعمار منذ بدايات القرن الماضي، كان للمرأة الفلسطينية نشاط حافل بأشكال النضالين الاجتماعي والسياسي.

ورغم ما واجهته النساء في فلسطين من تحديات من قبل الاحتلال، أو معيقات متمثلة بالواقع الاجتماعي وتعقيدات بناه المجتمعية، وما يتخللها من عادات وتقاليد تحجم دور المرأة، إلا أنها كافحت من أجل الحصول على حقوقها التي نالت اليسير منها. وبسبب الحالة الصعبة التي عاشتها المرأة الفلسطينية، لم تستطع، في معظم الأحوال، أن تعيش في وضع مستقر وآمن، بل ترتب على ذلك، حالة من الحيرة والإرباك، التي أسهمت في مزيد من إضعاف مركزها القانوني والاجتماعي. إلى ذلك، يمكن القول أن تلك

الممارسات القاسية بحق المرأة الفلسطينية ما زالت منتشرة على مستوى الأسرة والمجتمع، حيث أورثت اضطهاداً وتمييزاً بحقها في العديد من المجالات، والتي جعلت منها طرفا ضعيفا لا يستطيع تفادي النتائج والخسائر المجتمعية الناجمة عن مظاهر الفساد، بسبب ضعف مشاركتها في اتخاذ القرار.

المرأة في القوانين والتشريعات الرسمية

كفل القانون الأساسى الفلسطيني مبدأ المساواة بين المواطنين في مجال التوظيف في الوظائف العامة، وقد جاء قانون الخدمة المدنية في أغلب مواده القانونية منسجما مع هذا المبدأ، كما ضمن مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات بين الموظفين، حسب فئاتهم ودرجاتهم في السلم الوظيفي. ولكن من الناحية العملية، فإنه يلاحظ وجود خروقات كثيرة من قبل مسؤولى الوزارات والهيئات العامة والمؤسسات الحكومية في تطبيق الجوانب المختلفة للوظيفة العامة، أبرزها الواسطة والمحسوبية في مستويات عدة فى السلطات الثلاث: التشريعية والتنفيذية والقضائية عند اتخاذ القرار (٦). وعلى الرغم من أن السلطة الوطنية الفلسطينية سعت منذ قيامها نحو تبنى نظام وظيفي، يسوده العدل والمساواة، ولكن حالت العيوب، وسوء التطبيق وفساد الإدارة، دون الوصول إلى هذا النظام السليم، حيث سادت مظاهر التمييز في الوظيفة العامة، وأخذت تبدو جلية وواضحة لصالح الذكور على حساب النساء؛ مما تسبب شعور متنام بالإحباط لدى الكثير منهن، فى حين أن عددا من الموظفين الذكور يتم ترقيتهم ومنحهم امتيازات تحت مظلة الاستثناء على القانون (٧).

لقد أكد القانون الأساسي الفلسطيني في المواد (٩ و ٢٦) من باب الحقوق والحريات العامة، على مبدأ المساواة بشكل عام، فنصت المادة (٩) على أن: «الفلسطينيون أمام القانون والقضاء، سواء لا تمييز بينهم بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو الرأي السياسي أو الإعاقة». ونصت المادة (٢٦) على أن: «للفلسطينيين حق المشاركة في الحياة السياسية أفراداً وجماعات». وقد ضمن القانون الأساسي، وبشكل غير مباشر مبدأ المساواة، عندما أشارت الفقرة الأولى من المادة العاشرة منه إلى «أن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ملزمة وواجبة الاحترام»، وهذا مفاده أن على الجميع احترام حقوق الإنسان، سواء فيما يتعلق بالجهات الرسمية الحكومية أو غير الحكومية أو الأفراد فيما بينهم. وكذلك عندما أشارت الفقرة الثانية من نفس

المادة على ضرورة أن تعمل السلطة الوطنية دون إبطاء على الانضمام إلى الإعلانات والمواثيق الدولية، التي تحمي حقوق الإنسان والتي أشارت في مصطلحها ضرورة عدم التمييز ضد النساء.

أما فيما يتعلق بالمساواة في حقوق الوظيفة العامة، فقد حرص المشرع الفلسطيني على ضمان هذا المبدأ، حيث نصت الفقرة الرابعة من المادة ٢٦ من القانون الأساسي الفلسطيني على أن من ضمن الحقوق التي يتمتع بها المواطنون الفلسطينيون على قدم المساواة: الحق في «تقلد المناصب والوظائف العامة على قاعدة تكافؤ الفرص».

و من النصوص الدستورية المذكورة يمكن استنتاج ما يلى:

- أن الوظيفة الحكومية هي إحدى الحقوق والحريات العامة التي يجب أن يتمتع بها المواطن الفلسطيني، بغض النظر عن جنسه كان ذكراً أم أنثى.
- ۲. أن القاعدة العامة لتولي أي منصب حكومي وأي وظيفة عامة، هي المساواة بين المواطنين إذا ما تساوت ظروفهم الموضوعية (المؤهل العلمي اللياقة الصحية النزاهة الأخلاقية).
- ٣. أن ما ينظم أوضاع الوظيفة العامة منذ بدايتها بالتعيين إلى نهايتها، مروراً بالشروط والحقوق والواجبات والتأديب، هو القانون الذي تصدره السلطة التشريعية في الدولة (المجلس التشريعي الفلسطيني)؛ فقانون الخدمة المدنية الفلسطيني، هو الذي يبين هذه التفاصيل، وبالتالي لا يمكن لغير القانون أن يفسر ما يشاء أو يوظف من يريد.

وفي محاولة البحث عن مكان من الخلل في الوضع الوظيفي للمرأة الفلسطينية والمتعلق بسوء إستخدام الموقع لبعض كبار المسؤولين والذي أدى إلى حالة من التمييز ضد المرأة، يمكن إجمالها بما يلى:

التطبيق الخاطئ لقانون الخدمة المدنية فيما يتعلق ببعض الحقوق، والحالة التي نجد فيها هذا الخلل واضحا في التطبيق، هو ما يتعلق بالعلاوة الاجتماعية عن الأبناء، فبينما يستطيع الرجل الموظف أن يحصل على علاوة لأبنائه حتى ولو كانت امرأته تعمل في القطاع الخاص، فإن المرأة لا تستطيع الحصول على هذه العلاوة حتى لو كان زوجها عاطلا عن العمل، فقد نصت الفقرة الثالثة من المادة ٥٣ من قانون الخدمة

على أنه: «إذا ما كان الزوجان موظفين بالخدمة المدنية فتدفع العلاوة الاجتماعية للزوج فقط».

7. اقتصر تعيين النساء على الدرجات الوسطى والدنيا من السلم الوظيفي، فعلى الرغم من أن هناك شحا في المعلومات حول التوزيع في الوظائف على المستوى الرسمي، من المصادر الرسمية مثل ديوان الموظفين، إلا أنه يلاحظ من الإحصائيات المتوفرة من مصادر أخرى (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، وكتابات محلية) تدني نسبة مشاركة المرأة في المناصب الإدارية العليا، وهذا يعني استبعادها من مراكز صنع القرار الإداري على المستوى الرسمي، فبالرغم من أنها تمثل البدارية، إلا نسبة ١٣٪ من كافة العاملين في الوظائف الإدارية، إلا أنها تشكل ما نسبته ٣٪ فقط من الموظفين في مراكز صنع القرار كالمشرعين وموظفي إدارة عليا(٨).

وتتمركز النساء أفقيا في وظائف أقل من الرجال، وتتركز هذه الوظائف في رئيسة شعبة، كاتبة، موظفة استقبال، عاملة تنظيف، ويرجع ذلك إلى التنشئة الاجتماعية التي تعتبر أن هذه الوظائف خاصة بالمرأة وليس بالرجل.

وعند استعراض مظاهر التمييز القانوني ضد المرأة الفلسطينية، نجد أن القوانين المطبقة على المجتمع الفلسطيني عموما تحوي مظاهر تمييز عديدة، بعضها يعود إلى ظروف الشعب الفلسطيني الذي عانى من ظلم الاحتلال وإرادة القوة والقهر، وبعضها الآخر مرتبط بغياب النظام القانوني الموحد، فضلا عن التمييز الممارس ضد المرأة بسبب ضعفها في استخدام وتفسير القوانين لصالحها، بسبب الجهل والأمية وعدم المشاركة في الحياة العامة.

وترجع بعض مظاهر التمييز القانوني ضد المرأة إلى عوامل تتعلق بجنسها، لأن المشرع يقرّ بعدم المساواة بين الرجل والمرأة على أرض الواقع، وهذا واضح في حقوق الجنسية والمواطنة على سبيل المثال، أو بسبب قناعة المجتمع من أن مكان المرأة الطبيعي والوحيد هو البيت، ودورها ينحصر في الإنجاب ورعاية الأطفال والأسرة، وبالتالي يتم إعفاؤها من نفقات الإعالة والإنفاق. ومن نتائج هذا التمييز هو الأحكام الخاصة بالعلاوات والتأمينات الاجتماعية والضرائب.

لقد تعددت مظاهر الفساد وأشكاله وصوره بين المحسوبية والواسطة والرشوة وهدر المال العام والابتزاز، ولكن ليس بالضرورة أن تتجلى هذه الصور جميعها في سياق السياسات والقرارات الرسمية التي اتخذتها السلطة وتبنتها فيما يتعلق بالنساء. إلا أن بعض مظاهر الفساد يمكن أن يتم

استنباطها والوصول إليها من خلال قراءة سلوك صناع القرار والموظفين العموميين المتنفذين، الذين يستغلون أسوأ استغلال الظروف الاجتماعية والعقلية الاجتماعية الظالمة للمرأة، من اجل إبقائها في قاع السلم الإداري والوظيفي، وعدم إعطائها حقها كاملا خاصة إذا كانت هي فعلا معيلة لأسرة كبيرة وفقيرة.

ويبدو أن استثناء النساء من الوظائف العمومية العليا تم بطريقة منظمة وممنهجة في بعض الحالات حتى تبقى لعبة «كعكة تقاسم الوظائف» واقعة في مساحة نخبوية وذكورية، خاصة أن المرأة الفلسطينية أثبت في أكثر من مرة، وفي أكثر من موقف، أنها لا تقبل أن تلعب لعبة الرجال نفسها إذا اعترى هذه اللعبة أي مظهر من مظاهر الفساد.

السياسات الرسمية للسلطة لا تنصف المرأة

يتبين من خلال تحليل النوع الاجتماعي أن هناك قيودا متفاوتة أمام إمكانية حصول الرجال والنساء على الموارد، لا سيما المتعلقة بسوق العمل والفقر. وتوضح الدراسات إن ما نسبته (٧٤٪) من الإناث لم يأخذن قرار الزواج بشكل مستقل، وأن نسبة (٨٦٪) من النساء ممن يستحققن الإرث، لم يحصلن على ذلك، علاوة على أن ما نسبته (٧٢٪) من النساء لا يعتقدن بقدرتهن على التصرف بملكيتهن بشكل النساء لا يعتقدن بقدرتهن على التصرف بملكيتهن بشكل مستقل (٩). كما ويتبين أنه حتى الحقوق المحدودة تخضع لمزيد من التآكل بفعل الممارسات، وخصوصاً تلك الممارسة المتمثلة في قيام النساء بالتخلي عن نصيبهن من الميراث كي يكسبن أخوتهن أو أبناءهن أو غيرهم من الأقارب الذكور. الذين يفترض بهم أن يوفروا لهن الدعم الاجتماعي والحماية، أو ربما يقمن بذلك بسبب ضغوط عائلية (١٠).

وتظهر الدراسات أن النساء اللواتي يرأسن الأسر يعانين عادة من وجود فجوة اقتصادية مع الرجال، مثل انخفاض متوسط الدخل، وامتلاك عقارات أقل، ونشاط اقل في الوظائف المجزية، وفي المصادر الإنتاجية كالأرض ورأس المال والتكنولوجيا. وكذلك فان الوظائف التي تعمل فيها النساء هي عادة الأقل أجرة. وقد تواجه النساء اللواتي يرأسن الأسر تمييزاً أكثر من ذلك الذي يواجهنه نتيجة النوع الاجتماعي (١١) ويجدر التنويه إلى أنه يوجد تمييز بين النساء أنفسهن، فبعض الأحيان، وخصوصاً فيما يتعلق بين النساء الشاء المسات من ذوي المظهر الحسن، واللواتي عالباً ما تقل أعمارهن عن ٣٠ سنة (١٢).

لقد عززت بعض القوانين والسياسات الرسمية داخل الوزارات والهيئات الحكومية، من التمييز الممارس ضد النساء اللواتي يعلن اسر كاملة، من خلال تكريس وضعهن الصعب داخل الوظيفية العمومية، من دون أن يكون هناك أي جهود تبذل أو أية إجراءات تتخذ على ارض الواقع لرفع مثل هذا الظلم والتمييز، من خلال التدقيق في كيفية اتخاذ القرار، بحيث تصبح الكفاءة والمؤهل العلمي والخبرة العملية هي أساس التعيين والترقية وليس العلاقة الشخصية والعلاقات الأسرية والحزبية.

من ناحية تشريعية كان الوضع إيجابيا، حيث لم يتضمن قانون الخدمة المدنية المطبق على الموظفين والموظفات في القطاع العام، أية إشارات أو نصوص تمييزية بين الرجل والمرأة، لانه نص على التساوي في الأجور، وعلى ضرورة المساواة في التقييم والترقيات والحوافز. وقد أشارت بعض الدراسات والمصادر إلى أن نسبة النساء العاملات فى قطاع الخدمة المدنية قد وصلت إلى ٤٣٪ فى الضفة الغربية و ٢٩٪ في قطاع غزة، وإن النسبة الكبرى من النساء تكاد تتركز في الوظائف الدنيا والمتوسطة وليس في قمة الهرم ومراكز صنع القرار (١٣). ومع أن قانون الخدمة المدنية حدد آليات وطرق التوظيف لملء الشواغر العامة في قطاعات السلطة الرسمية، إلا أن إجراءات التوظيف على أرض الواقع أخلت كثيرا بالقانون والأنظمة المتبعة، وما النسب المختلة لوجود المرأة في قطاع الخدمة المدنية إلا انعكاس لهذا التمييز الممارس ضدها في التعيينات. وقد تبين من بعض الدراسات الميدانية أن ما يقارب ٦٩٪ من النساء حصلن على وظائف عامة من خلال القانون، إلا أن هذه النسبة وصلت إلى ٤٩٪ عند الرجال، مما يعنى أن ٥١٪ من الرجال حصلوا على وظائفهم عن طريق الجهات العليا بمساعدة الواسطة والمحسوبية الشخصية أو الحزبية أو المناطقية (١٤). أما فيما يتعلق بالدورات فقد وجد تنافس بين الرجال والنساء على الدورات المحلية وقصيرة المدى، بينما كان هناك تمييز ضد النساء في الدورات الخارجية وطويلة المدى، وفي اختبار فرق العمل التي تمثل الوطن

تاريخيا، وعند الرجوع إلى مؤسسات منظمة التحرير، يتبن للباحث وجود سياسات تمييزية ضد المرأة الفلسطينية، فعند انعقاد أول مجلس وطني فلسطيني في القدس عام ١٩٦٤ كانت نسبة تمثيل المرأة لا تتجاوز ٢٪ من عضوية الأعضاء. وقد ارتفع العدد عام ١٩٨٠ إلى ٢٥ سيدة أي أصبحت

النسبة حوالي ٩٪ من الأعضاء البالغين ٢٨٠ عضوا (١٥)، ثم انخفضت عضوية النساء الفلسطينيات في المجلس الوطني الفلسطيني في عام ١٩٩٦ لتصل إلى ٧٠٪ نتيجة انضمام ممثلي وأعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني إليه (١٦). كما لم تحتل أي امرأة فلسطينية عضوية اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير منذ قيامها حتى الآن، والتي تعد أعلى هيئة تنفيذية وقيادية في المنظمة، حيث يرجع سبب نلك إلى أن تكوين اللجنة التنفيذية وتوزيع المناصب فيها يخضع للمحاصصة الحزبية والفصائلية، وبالتالي فإن هذا يعكس ضعف ثقة الأحزاب والتنظيمات المختلفة بالمرأة الفلسطينية.

أما في الصندوق الوطني الفلسطيني، فقد شغلت سيدة واحدة موقعا إداريا هاما في هذا الصندوق منذ العام ١٩٦٤، وفي عام ١٩٩٠ شغلت سيدة ثانية منصب مدير مؤسسة الشؤون الاجتماعية التابعة للصندوق (١٧)، وبالرجوع إلى مؤسسة صامد والتي هي إحدى مؤسسات الاستثمار التابعة لمنظمة التحرير الفلسطينية، حيث يديرها ١٩ عضوا فإن سيدة واحدة فقط تحتل موقعا متقدما في هيئة التخطيط والإدارة. أما في دائرة العلاقات الدولية والسياسية التابعة للمنظمة، فقد تسلمت أربع نساء مرتبة نائب مدير مكتب، وعينت سيدتان فقط بمنصب سفير من اصل ٩٣ سفيرا في عام ١٩٩٢.

بعد انتخابات عام ١٩٩٦ وتوزيع الوظائف خاصة تلك المرتبطة بصنع القرار، وفي مواقع متقدمة في السلم الوظيفي، كان حضور المرأة حسب دراسة شملت ٦ وزارات فلسطينية هي الاقتصاد والتجارة والصناعة والشؤون الاجتماعية والتربية والتعليم والإعلام والتخطيط والتعاون الدولي والثقافة، رمزياً في المناصب والدرجات العليا، خاصة في مناصب الوزراء ووكلاء الوزراء والوكلاء المساعدين والمدراء العامين. فعلى سبيل المثال من بين ٦ وزراء كان هناك وزيرة واحدة فقط ومن بين ٧ وكلاء وزارات، لم تحتل أي سيدة هذا المنصب، أما الوكلاء المساعدون فكانوا ٥ للرجال وسيدة واحدة، والمدراء العامون فقد توزعوا بين ٣ للرجال و٤ للسيدات (١٨).

من هنا، يتبن اثر الفساد في تشويه لبنة المجتمع الفلسطيني بشكل عام والظلم الذي يلحق بالفئات المهمشة بمن فيها النساء، حيث يتمثل هذا الفساد في بعض أشكال الواسطة والمحسوبية وعدم الاحتكام إلى الكفاءة والمؤهل العلمي في

التوظيف أو الترقية والوصول إلى مراكز صنع القرار. وحسب قول بعض النساء اللواتي يشغلن مناصب عليا، مدير فما فوق، في دراسة تمت في عام ٢٠٠٣، «أنهن دائما في وضع إثبات الذات لأنهن نساء على عكس الرجال الذين لا يكترثون كثيرا لتطوير قدراتهم أو أدائهم» (١٩).

اثر الفساد على النساء

من خلال الاستعراض السريع للتشريعات والقوانين والسياسات الرسمية التي تبنتها المؤسسات الرسمية، التشريعية والتنفيذية، وما ارتبط بها من آثار وتداعيات وانعكاسات سلبية على المرأة الفلسطينية، فإننا نستطيع إجمال الآثار الآتية للفساد والإفساد على قطاع النساء:

- وقلة وجود النساء في الوظائف العليا والوظائف الحساسة، بسبب سوء إدارة التعيينات للوظائف العمومية، مما أدى إضعاف تأثير النساء على عملية صنع القرارات وصنع السياسات الهامة، التي تمس حياة النساء كشريحة لها خصوصيتها داخل المجتمع الفلسطيني.
- إضعاف عملية المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية بسبب ضعف الوجود النسوي في الوظائف العليا، لأن، المشاركة المعوّل عليها تعتبر مفتاحية ومفصلية باتجاه دمقرطة المجتمع، وخلق ديموقراطية تشاركيه عادلة تنصف الفئات المهمشة ومن ضمنها النساء.
- تفشي الفقر والعوز، بسبب هدر المال العام وضعف عملية المراقبة والمتابعة المالية والإدارية والمحاسبية، في ظل هشاشة الموارد والمصادر المالية المتوفرة لدى السلطة، مما انعكس سلبا على النساء الفلسطينيات خاصة القاطنات في الأرياف وفي المخيمات. ورغم محاولات إعداد خطط وطنية فلسطينية للتنمية والتي أعطت اهتماما لا باس به للنساء، إلا أن هذه الخطط تعثرت بسبب طبيعة الصراع مع المحتل وتبدل الأولويات إثر العنف الاحتلالي الإسرائيلي، فتحولت الخطط التنموية إلى سياسة طوارئ تتعامل مع المتطلبات والحاجات الإنسانية على حساب استراتيجية وطنية لمكافحة الفقر. كما أن ضعف الموارد وغياب المتابعة والرقابة وهدر المال العام، وبروز ظاهرة الوظائف والتعيينات الوهمية، قلل من حجم الموازنات

- المخصصة لمثل هذه الأغراض.
- إحداث ضرر بالغ بمستوى الخدمات العامة مثل الصحة والتعليم والتأمينات الاجتماعية، والتي تلحق ضررا بالغا بالفئات والشرائح الاجتماعية الأكثر فقرا ومنها بالطبع النساء، بسبب هدر المال العام؛ فغياب التنمية المستدامة والتنمية الإنسانية الشاملة العادلة التي تساوي بين المواطنين، وتمنح المهمشين والذين تم إقصاؤهم من العملية السياسية والتنموية، بعض الميزات التفضيلية خاصة النساء، حال دون ذلك، مما زاد من معاناة النساء. كما أن انتشار الفقر والظروف الاجتماعية والاقتصادية القاهرة و شح الموارد والمصادر المالية، يؤدي في النهاية إلى قلة فرص العمل وفقدان عامة الناس ومنهم النساء الثقة في النظام وفقدان الشعور بالمواطنة والانتماء.
- تعرض النساء لنوع من الابتزاز أو هدر الحقوق من خلال حرمانهن من الحق الطبيعي في الترقية، بسبب عدم القدرة على النفاق ومسح الجوخ؛ فقد لعبت الواسطة والمحسوبية والزبائنية والحزبية دورا بارزا في الترقيات والحصول على الامتيازات الأخرى، أي أن الترقيات لبعض الموظفات ارتبطت بقرب الموظفة من المدير المباشر أو صانع القرار، ولعل الزائر لبعض الوزارات والمؤسسات السلطوية الرسمية يسمع الكثير من هذه القصص.
- لقد أدى الفساد عموما إلى إضعاف المجتمع المدني والقطاع الخاص مقابل الاعتماد على السلطة، وحد من بروز المؤسسات المدنية غير الحكومية كقوة فاعلة ومستقرة قادرة على تلبية جزء من مطالب عامة الناس؛ ففي ظل غياب إطار قانوني ووطني لتنظيم عمل المنظمات النسوية الإغاثية والاجتماعية، فقد أدى ذلك في النهاية إلى عرقلة عملها، والحد من حرياتها في مساعدة النساء الفقيرات.
- في ظل ترافق الفساد مع عدم القدرة على توفير الخدمات الأساسية والمرافق العامة، يزداد التنافس الحاد على طلب الحصول على هذه الخدمات، مما يشجع استخدام السلوكيات غير القانونية للحصول

عليها، مثل الواسطة والمحسوبية والاعتماد على مراكز النفوذ والقرب من مراكز اتخاذ القرار، وهذا بالطبع يتم على حساب المعاناة والمكابدة لأسر فقيرة تعيلها نساء، واللواتي تتضاعف معاناتهن عند تقدمهن بطلبات لمساعدة أحد أفراد الأسرة المرضى في الحصول على مساعدة طبية، أو صرف فاتورة دواء غالية الثمن.

- في ظل دور الفساد في الإفقار وتراجع العدالة الاجتماعية والاقتصادية، وانعدام ظاهرة تكافؤ الفرص والتكافؤ الاجتماعي والاقتصادي، وتدني المستوى المعيشي لطبقات كثيرة في المجتمع نتيجة تركز الثروات والسلطات في أيدي فئة قليلة، بحيث تمتلك المال والسلطة على حساب الأكثرية وهم عامة الناس، فإن سوء توزيع الدخول بين الناس يمس الفقراء والأسر التي تعيلها نساء، خاصة أن بعض الدراسات أثبتت أن ما يقارب من ١٠٪ من الأسر الفلسطينية تعيلها نساء، وهذا بدوره يمكن أن يؤدي إلى سلوكيات خاطئة وخطيرة من شانها إضعاف الدافعية المجتمعية، وإضعاف المنافسة وقضية الحوافز في العمل.
- هدر الأموال المخصصة للقطاعات الخدماتية مثل الصحة والتعليم، والتي تمس حياة الفقراء والنساء والأرياف، بسبب ضعف مخصصاتها في الموازنات الرسمية مقابل الأجهزة الأمنية والعلاقات الخارجية والممثليات والسفارات؛ فالعبء الأكبر من خفض ميزانيات الصحة والتعليم، هو نتيجة للفساد الذي يقع على النساء وخاصة الفقيرات منهن، إذ يزداد عليهن عبء الرعاية الصحية، ورعاية الأبناء والبنات لفترات أطول أثناء اليوم حين تعجز مؤسسات التعليم عن استيعابهم.
- إقصاء النساء عن المناصب السياسية أو جرهن إلى بؤر الفساد المختلفة ليصرن أداة للذكور في الفساد في ظل امتداد الفساد ليشمل المؤسسات السياسية والانتخابات، حيث يؤدى ذلك إلى العزل الذكوري للنساء، حيث يسعى الرجال لنيل المناصب السياسية بالطرق الفاسدة.
- تضرر النساء في قضايا الأحوال الشخصية إذا استشرى الفساد ليصل إلى الأجهزة العدلية، بسبب شح مواردهن، فيصبحن معرّضات لخسران قضايا الطلاق ورعايتهن للأطفال.

• حرمان النساء كشريحة من شرائح صغار المنتجين، اللواتي يحرمن من القروض أو أي تسهيلات استثمارية، حيث تذهب هذه التسهيلات لكبار المستثمرين، بسبب الفساد الذي يمارسه الذكور بشكل خاص، فيزيد ذلك من إهمال صغار المنتجين وخاصة النساء.

الفساد واحتباجات الأطفال

واقع الطفولة: أرقام وإحصائيات

تشير إحصاءات الجهاز المركزي إلى أن ما نسبته (۲،۲۰٪) من مجموع السكان المقيمين في الأراضي الفلسطينية هم أطفال أقل من ۱۸ سنة، ويبلغ تعدادهم الكلي قرابة (۱،۰۲۸،۹۲۲ أنثى).

وتبين المعطيات الرقمية انه مع نهاية العام ٢٠٠٥ بلغت نسبة الفقر بين الأطفال (٣٦،٩٪) بواقع (٣٨٠٪) في الضغة و(١،٠٥٪) في القطاع،مع الإشارة إلى أن الأطفال الفقراء شكلوا ما نسبته (٨،٥٠٪) من مجموع الفقراء في المجتمع الفلسطيني.أما بخصوص الجنس، فأظهرت المؤشرات إن الأطفال الذكور أفضل حالاً «نوعا ما» من الأطفال الإناث، فقد بلغت معدلات الفقر بين الأطفال الذكور حوالي (٣٦،٦٪) مقابل(٣٧،٣٪) بين الإناث خلال عام حوالي (٢٠٦٣٪)

فالفقر قضية مشتركة، وتؤثر على جميع مستويات حماية الطفل، فالأطفال الذين يعيشون في فقر يكونون أكثر عرضة للتصنيفات الأخرى من احتياجات الحماية، وغالباً ما يكون الفقر عاملاً مسبباً لانتهاكات حقوق الأطفال بالحماية. كذل، فانن اللاتنمية التي يسببها الاحتلال الإسرائيلي قد حدت، بقوة، من قدرة السلطة الوطنية على توفير الخدمات الضرورية لحماية الأطفال (٢١).

وفيما يتعلق بتعليم الأطفال، فقد عانى الأطفال الفلسطينيون ولا يزالوا يعانون من استهداف الاحتلال الإسرائيلي لمقار تعليمهم. فالقيود المفروضة على الحركة والعنف الموجه قد أثر كثيراً على مستويات الحضور بين الطلبة والمعلمين. وقدرت وكالة غوث وتشغيل اللاجئين (الاونروا) أن (٩٪) من المعلمين منعوا من الوصول إلى مدارسهم خلال عام ٢٠٠٠، بالإضافة إلى الضرر الذي أدى إلى ازدياد معدلات البطالة وانخفاض الأجور اجبرا الأطفال من الأسر الفقيرة على التسرب من المدارس لمساعدة أسرهم، حيث انخفضت نسبة التحاق الأطفال في المدارس من (٨،٦٩٪) في العام نسبة التحاق الأطفال في المدارس من (٢٠٠٨).

إن تبديد الموارد العامة بسبب الفساد أدى إلى تراجع ما يخصص من الإيرادات للتعليم، حيث أن الأطفال هم المستهدفون من العملية التعليمية، وبشكل خاص الفقراء منهم، وكنتيجة لكل ذلك، فان جودة التعليم ومستوياته أخذت بالانخفاض.

لقد ساهم الفساد في تبديد الموارد العامة، وأدى إلى تراجع معدل الرواتب وقدرتها الشرائية، حيث يشكّل أبناء العاملين في السلطة، والذين يشكلون الأغلبية، ممن تقل رواتبهم عن ٢٠٠٠ الضحية المباشرة. كما أن ظاهرة تدخل السلطة في العمليات التجارية في السوق، وتقديم امتيازات للمعارف والأصدقاء أدى إلى تراجع بيئة الاستثمار وتراجع عملية الاستثمار في السوق المحلي، مما أدى إلى تراجع فرص العمل وعدم قدرتها على تلبية المطالب المتزايدة للعمل لفئة الشباب. وبالتالي فقد أدى تراجع دخل العائلة إلى انعكاسات سلبية على حياة الأطفال.

كما أدت قسوة الظروف الاقتصادية والاجتماعية، وغياب تطبيق تشريعات تحمي الأطفال، حتى الاستغلال، إلى دفع الأطفال الفلسطينيين للخروج إلى سوق العمل لكسب عيشهم وعيش أسرهم، حيث يقوم الأطفال بأعمال كثيرة لا تتناسب مع فئتهم العمرية، كالأعمال الزراعية، وأعمال البناء، والعمل في ورش تصليح السيارات والحدادة، ومشاغل الحجر والطوب، أما البنات فعادة ما يقمن بأعمال ترتبط تقليدياً بالنساء كالتطريز وتنظيف البيوت.وكثيراً ما يضطر هؤلاء الأطفال العاملون للعمل في مواقع بعيدة عن أماكن سكناهم، حتى إن نسبة عالية منهم تعمل داخل إسرائيل.

وتتمثل انعكاسات العمل على صحة الأطفال ونفسيتهم في شعور الكثير من الأطفال بالخوف وعدم الأمان والكآبة والإحباط، بالإضافة إلى الكثير من الآثار المشوهة لنفسية الأطفال وصحتهم.

وبعد الإطلاع على الأحكام المتعلقة بحق الطفل في الحماية في قانون الطفل الفلسطيني، ومقارنتها مع أحكام الحماية في اتفاقية حقوق الطفل الدولية، نجد أن الإشكاليات التي تعانى منها الأحكام المتعلقة بالحماية في قانون الطفل هي:

العنف ضد الأطفال بشكل مباشر، في المجالات المحددة التي يحتاج فيها الأطفال إلى حماية، لا سيما المنضوي ضمن العائلة أو داخل المدرسة أو في مؤسسات مجتمعية أخرى.

- كثرة النصوص ذات الأثر الأدبي، وهي النصوص التي ليس لها مفاعيل قانونية ملزمة، وإنما تكرر ما ورد في قوانين خاصة أخرى مثل:قانون العمل، وقانون الأحداث الجانحين، وقانون العقوبات، وقانون الأحوال الشخصية.
- عدم اتخاذ السلطة الوطنية لأي من الإجراءات التنفيذية اللازمة لإنقاذ أحكام القانون لا سيما اللوائح اللازمة لتنفيذه.

اثر الفساد على الأطفال

إن الاستعراض النقدي السريع لمختلف التشريعات والسياسات والقرارات التنفيذية الصادرة عن مؤسسات السلطة، ليست وحدها كافية لحماية الأطفال من نتائج الفساد، والتي تضعف جميع عناصر شبكة الأمان للأطفال، من حيث الخدمات الأساسية الصحية والتعليمية والثقافية والحماية، والتي تقود بطريقة منطقية وطبيعية إلى تبيان مدى وحجم تأثير الفساد السائد في المؤسسات والممارسات السلطوية على شريحة الأطفال في فلسطين.

- بروز أسوأ ظاهرة اجتماعية، ممثلة بعمالة الأطفال المتسربين من الصفوف المدرسية من اجل تأمين الحد الأدنى من متطلبات أسرهم الفقيرة، بسبب حالة الإفقار الشديد وانعدام الفرص العادلة لكل الأسر الفلسطينية، والشرائح الاجتماعية للطبقة الوسطى والفقيرة، والمجموعات والمناطق المهمشة.
- حرمان الأطفال من بيئة صحية آمنة، وحرمانهم من حق الترفيه؛ فواقع المؤسسات الخدماتية في المناطق المهمشة سيئ، لم يتم النهوض به إلى الحد الأدنى، خصوصا فيما يتعلق بالصرف الصحي وزراعة الأشجار وبناء الملاعب والأندية وغير ذلك في مجالات البنية التحتية والترفيه والتنمية، والذي نتج عن غياب مفهوم التنمية الإنسانية الشاملة بسبب هدر المال العام وسوء الإدارة في توزيع الموارد.
- نقص وصول المساعدات المادية والعينية للأسر في المناطق الريفية الفقيرة والنائية، بمن فيها الأطفال، لان الواسطة والمحسوبية والزبائنية تلعب دورا سلبي في توزيع المساعدات، وفي تقديم الخدمات الزراعية الأخرى.
- صعوبة حصول الأطفال على الخدمات الطبية اللازمة،

فلم يعد التامين الصحي -والذي بسبب إدخال عشرات ألاف المؤمنين فيه دون أن تدفع الحكومة تكلفة هذه الزيادة- يغطي الاحتياجات الأساسية في الرعاية الصحية والعلاجية، مما جعل التنافس من اجل الحصول عليها يتطلب اللجوء للواسطة، ومن المعلوم أن أطفال العائلات الفقيرة في المناطق النائية، هم اقل شريحة مستفيدة من الواسطة، حيث تعاني العديد من الأسر الفقيرة ذات الأطفال المرضى، في القرى والمخيمات النائية والمناطق المنعزلة، من تدني مستوى الخدمة داخل العيادات، بسبب تدني رواتب العاملين في الصحة.

كما يحرم الأطفال من فرص متكافئة في الحصول على رعاية طبية خارج الوطن، من خلال نظام تحويل الحالات الصعبة إلى العلاج في الخارج، لان تامين العلاج أولا يتطلب نوعا من التأثير الحزبي أو الفئوي أو المناطقي، بعيدا عن معايير النزاهة والشفافية.

• معاناة الأطفال في الأسر كبيرة العدد بشكل خاص من الحصول على المساعدات الغذائية التي وزعت في انتفاضة الأقصى، لخلل في عملية التوزيع، التي لم تكن شفافة، وانحرفت عن معايير المساءلة والمحاسبة؛ فقد اضطرت الأسر إلى تسجيل أسمائها في كتل وقوائم حزبية، لان التوزيع اعتمد على مدى قرب معيل الأسرة من هذه الأحزاب. لقد ثبت في أكثر من منطقة أن جزءا من هذه المساعدات وصلت إلى غير مستحقيها من غير الفقراء، وان عملية التوزيع تطلبت محددات المعرفة الشخصية والأقارب والاعتبارات الحزبية، مما ترك جزءا ليس قليلا من الأطفال الفقراء في مهب الريح، لأن أولياء أمورهم ومعيليهم ليست لديهم واسطة للوصول إلى هذه المساعدات.

الفساد يزيد معانات المعاقين

أرقام وإحصائيات

أشارت المعطيات الرقمية الصادرة عن الجهاز المركزي للإحصاء في العام ٢٠٠٤ إلى أن نسبة الأشخاص المعوقين في الضفة الغربية وقطاع غزة بلغت (١٠٧٪) من إجمالي عدد السكان.

ومن حيث نوع الإعاقة، فان أعلى نسبة هي الإعاقة الحركية(٢٩،٨٪) تليها الإعاقة البصرية بنسبة

(١٨،٧٪)، فيما تحتل الإعاقة العقلية المرتبة الثالثة ،حيث بلغت (٢،٦٠٪)/، كما إن الإعاقة الخلقية هي الأكثر انتشارا، واقلها الناتجة عن إصابات العمل. يواجه المعوقون إشكالية كبرى، تتمثل في خلل التوازن الحاصل في توزيع مؤسسات الخدمات التي ترعاهم، فرغم أن نسبة الإعاقة في المدن اقل من المناطق السكانية الأخرى (المخيمات والريف) إلا إن غالبية هذه المؤسسات متمركزة في المدن، فعلى سبيل المثال يوجد في مدينة رام الله وحدها (١٥) مؤسسة، أي حوالي (٢٥٪) من إجمالي المؤسسات العاملة مع المعاقين، بينما يحرم الريف، والذي يقطنه ما يزيد عن (١٠٪) من السكان، ويحتل المرتبة الثانية من حيث نسبة المعاقين، من هذه المؤسسات، حيث أن عددها في الريف محدود جدا (٢٠٪).

ورغم وجود عدد كبير من مؤسسات التأهيل(١٨٠ مؤسسة منها ١٤٠ في الضفة الغربية و٤٠ في قطاع غزة)، إلا أن المعوقين ما زالوا يعانون من نقص نوعي وكمي في الخدمات المقدمة لهم، وما زالت الغالبية الساحقة منهم تفتقر إلى فرص العمل والتعليم، وإلى الرعاية الطبية اللازمة. بل إن الغالبية الساحقة منهم لم تتلق أي خدمات تأهيل من أي نوع. كما يتم اضطهاد المعوقين بشكل روتيني، سواء في المؤسسات التعليمية أو في الملاجئ التي يقيمون فيها، عن طريق تطبيق نظام الفصل الذي يعزلهم عن سائر المجتمع. علاوة على ذلك، فإن العديد من المعاقين الذين يقيمون في ملاجئ يعاملون بشكل لا إنساني. فمؤسسات التأهيل لا تقوم دائما بتوفير تأهيل مناسب، ولا تصب جهودها تجاه مساعدة زبائنها على الاندماج في مجتمعهم المحلى (٢٤).

ويتم كل ذلك بسبب عدم رصد المخصصات اللازمة من المال العام، حيث لا يمكن الاعتماد على التبرعات والمساعدات الخارجية، فعندما تغيب المساءلة للأجهزة الحكومية، فان حقوق الأشخاص غير القادرين في الدفاع عن أنفسهم تضيع مثل المعوقين حيث يكونون أول الضحايا.

كما إن غالبية مؤسسات التعليم الفلسطينية لا يوجد فيها تسهيلات هندسية تتيح للمعاقين إمكانيات استخدامها، كما لا تتوفر فيها الأجهزة التعليمية والأدوات المساعدة، مثل: أجهزة الكمبيوتر الخاصة، والمجسمات والخرائط اللازمة. وتتساوى في هذه الإشكالات المدارس الخاصة والمدارس الحكومية . ورغم انه لا يوجد في قانون التعليم العالي أو أنظمة وقوانين مؤسسات التعليم العالي، أي تمييز بحق المعاقين، إلا انه في الوقت نفسه لا يوجد مال أو موازنات

بسبب إهدار المال العام على الرواتب والنفقات الخاصة بالأمن ومراكز النفوذ.

المعاق الفلسطيني والتشريعات

القانون الأساسى:

يضمن القانون الأساسي من بين ما يضمنه من الحقوق والحريات العامة، الحق في المساواة و التمتع بها بين جميع الأفراد دون تمييز لأي سبب من الأسباب. وقد تطرقت المادة التاسعة من القانون الأساسي الفلسطيني إلى مساواة الفلسطينيين أمام القانون والقضاء دون تمييز بينهم بسبب الإعاقة أو غيرها. فقد نصت تلك المادة على أن بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو الرأي السياسي بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو الرأي السياسي أو الإعاقة». كما أشارت المادة العاشرة من ذات القانون إلى أن تعمل السلطة الوطنية دون إبطاء على الانضمام إلى الإعلانات والمواثيق الدولية التي تحمي حقوق الإنسان، والتي من بينها حق المساواة بالنسبة للمعاقين مع غيرهم من المواطنين داخل الدولة.

قانون حقوق المعاقين:

صدر قانون المعاقين بعد جملة طويلة من النشاطات التي قامت بها العديد من المؤسسات الأهلية وغير الحكومية، وقد صدر ذلك القانون في العام ١٩٩٩، والذي كفل للمعاق مجموعة واسعة من الحقوق التي تسمح له بالعيش بكرامة وحرية ومساواة مع باقى المواطنين. حيث أن له كامل الحق في التمتع بالحياة الحرة والعيش الكريم والخدمات المختلفة، شأنه شأن غيره من المواطنين، وله نفس الحقوق وعليه واجبات في حدود ما تسمح به قدراته وامكاناته، ولا يجوز أن تكون الإعاقة سببا يحول دون تمكن المعوق من الحصول على تلك الحقوق. أما في مجال التأهيل والتشغيل فقد بينت المادة العاشرة أنه من الضروري العمل على إعداد كوادر فنية مؤهلة للعمل مع مختلف فئات المعوقين، إضافة إلى ضمان حق الالتحاق في مرافق التأهيل والتدريب المهنى حسب القوانين واللوائح المعمول بها، وعلى أساس مبدأ تكافؤ الفرص وتوفير برامج التدريب المهنى للمعوقين. وفي مجال شغل الوظائف العامة والخاصة، فقد أوجبت المادة العاشرة من القانون على المؤسسات الحكومية وغير الحكومية العمل على استيعاب عدد من المعوقين لا

يقل عن ٥٪ من عدد العاملين بها بما يتناسب مع طبيعة العمل في تلك المؤسسات، مع جعل أماكن العمل مناسبة لاستخدامهم. كذلك العمل على تشجيع تشغيل المعوقين في المؤسسات الخاصة من خلال خصم نسبة من مرتباتهم من ضريبة الدخل لتلك المؤسسات. وفي هذا الصدد صدر قرار عن مجلس الوزراء تحت الرقم ٤ لسنة ٢٠٠٤ باللائحة التنفيذية لقانون حقوق المعاقين لسنة ١٩٩٩. وعلى الرغم من كل ما ورد بشأن شغل ذوي الاحتياجات الخاصة للوظائف العامة، إلا أن التعيين في الوظائف العامة إجمالاً واجه صعوبات جمة في هذا المجال بسبب طغيان أسلوب الواسطة في التعيينات.

ولا بد من الإشارة إلى أن مسألة التمييز ضد المعاقين لا تقتصر على مسألة التعيين والتثبيت، وإنما تمتد إلى ظروف الوظيفة العامة، وذلك عندما لا تراع الإدارة الظروف الصحية للمعاقين، ولا تهيئ لهم الظروف المناسبة التي تنسجم مع إمكانياتهم الصحية مما يؤدي إلى فشلهم. إلى ذلك، فإن الأسباب وراء ارتفاع نسبة العاطلين عن العمل من المعاقين تتلخص بعدم توفير الامكانات والاولويات في خطط الحكومة بسبب الفساد الإداري والمالي، مما اضعف البنية التحتية التي يستند إليها عمل المعاق واندماجه والتي يمكن تلخيصها ب:

- ١. ضعف التدريب المهني: ويتمثل بقلة المراكز التي تؤهل المعوقين، وعدم خبرة القائمين عليها، إلى جانب أن محدودية الاهتمام الرسمي والخاص برعاية ومطالب المعوقين حال دون التحاقهم في مجالات العمل التعربة.
- عدم ملائمة الأبنية والمنشآت والأدوات لاستعمالات المعوقين:عدم وجود التسهيلات الإنشائية في أماكن العمل تقف عائقا أمام وصول المعوقين إليها.

اثر الفساد على المعاقين

من خلال مراجعة دور المؤسسات الرسمية في تبني قضايا المعاقين والدفاع عنها، وتوفير الحياة الكريمة لهم من خلال تقديم الخدمات اللازمة والأساسية، حتى ينعموا بأجواء مريحة تخفف عنهم أعباء ومتاعب الإعاقة التي يعانون منها، يمكن سرد الآثار السلبية الآتية للفساد والممارسات الافسادية على شريحة المعاقين:

• مثّل استخدام الممتلكات الحكومية لأغراض شخصية

- للموظف أو المسؤول، أو قيامه بإعفاء بعض الأشخاص والشركات التجارية من دفع الضرائب والرسوم الجمركية المستحقة عليهم، دون وجه حق وبشكل يخالف القانون، أحد أسباب حرمان خزينة الدولة من أموالا كثيرة يمكن إنفاقها على تقديم الخدمات للمواطنين، خاصة المعاقين الذي يشكلون أكثر من ٣٪ من السكان.
- أدى الفساد إلى انهيار القيم الأخلاقية القائمة على الصدق والأمانة والعدل والمساواة وتكافؤ الفرص وغيرها، وساهم في انتشار عدم المسؤولية والنوايا السلبية لدى الأفراد في المجتمع، وعمق الفساد الشعور بالحقد تجاه السلطة من قبل المتضررين، وزاد من نسبة الفقراء، كما زاد الظلم الواقع على الأطفال، وأدى إلى التراجع في تقديم الخدمات الأساسية الصحية والتعليمية والإغاثات الاجتماعية والمادية، مما ترك المعاقين في مهب الريح، وجعلهم تحت وطأة المساعدات الفردية غير المنظمة، وما تزامن مع ذلك من مساس لمكانتهم الاجتماعية والمعنوية خاصة إذا كانوا من معيلي الأسر.
- تراجع مجموع المساعدات الأجنبية للدولة بسبب انتشار الفساد فيها، الأمر الذي حرم المواطنين من هذه المساعدات، لا سيما الفئات المهمشة والمعاقين لا سيما فيما يتعلق بالخدمات الأساسية، مثل: التعليم الابتدائي والخدمات الصحية، الأمر الذي أدى إلى تراجع قدرة هذه الفئات للانخراط في المجتمع.
- نظرا لمحدودية الموارد المتاحة للسلطة الوطنية عموما، والمخصصة من قبلها لقطاع الخدمات الصحية بمعدل
 ٨ ـ ٩٪ من النفقات العامة، فان هذا القطاع يعتبر من أكثر قطاعات الخدمات العامة تعرضا للتراجع، بسبب انتشار الفساد وتدخل الواسطة والمحسوبية ما الحاداة
- عدم وجود نظام ضمان اجتماعي ينتفع به المعوقون، ويوفر لهم الأمان الاقتصادي والاجتماعي، والخدمات الأساسية، إضافة إلى فشل المساعدات الإغاثية في تحقيق العدالة الاجتماعية، مما ساهم في عدم وضع حد للمتاعب التي يتعرض لها المعوقون في سعيهم للحصول على الحد الأدنى من الأمان الاجتماعي، في ظل تقصير المؤسسات الحكومية في تحمل مسؤولياتها تجاه المعوقين، وعجزها عن إيجاد الحلول الجذرية

- للمشاكل التي يعانون منها.
- عجز القطاع الأهلي عن توفير الحلول المناسبة للمشكلات التي يعاني منها المعوقون داخل مؤسسات الرعاية، كما عجز عن تطوير سياسات ومعايير مهنية لتقديم الخدمات، بسبب غياب الدعم الرسمي أو التنسيق الرسمي، أو لتضارب الأجندات ومصادر التمويل بين المؤسسات الأهلية والرسمية، هذا فضلا عن الضغائن والأسباب الشخصية.
- سوء توزيع مصادر وموارد الخدمات من الناحية الجغرافية، وتزايد أعداد المحتاجين إلى خدمات التأهيل، إلى جانب انخفاض حجم الخدمات التعليمية المقدمة للطلبة الصم وارتفاع نسبة الأمية بينهم.. إضافة لذلك تردي أوضاع النساء المعوقات إلى حد كبير، خاصة أولئك اللواتي يقمن في المؤسسات الإيوائية.
- ضعف مشاركة المعوقين في صنع القرارات على مستوى مؤسسات التأهيل حيث الغالبية الساحقة من إداراتها وطاقمها من غير المعوقين
- غياب الشفافية والنزاهة ومبدأ الكفاءة في مؤسسات السلطة التي تعنى وتتابع قضية المعاقين في المجتمع الفلسطيني، مثل وزارة الشؤون الاجتماعية، حيث أدت الواسطة والمحسوبية والبيروقراطية الشديدة وغياب الوصف الوظيفي الواضح للموظفين والأقسام، إلى تقديم بعض الخدمات بغير ذي فاعلية، خاصة لقطاع المعاقين، وبما يتصل بخدمات مثل الصحة والتعليم والمتابعات الطبية والعلاجية والإغاثات الإنسانية والاجتماعية.

الهوامش والمصادر

- ١- المادة ٧ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
- ٢- المادة ٤ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
- ۳- احمد أبو دية (إعداد)، الفساد أسبابة وطرق مكافحته ۲، رام الله:
 أمان الائتلاف من اجل النزاهة والمساءلة، ٢٠٠٤، ص. ٥-٦
- ٤- عبير مصلح (إعداد)، النزاهة الشفافية والمساءلة نحو نظام
 أفضل وتطبيق امثل، رام الله: أمان، ٢٠٠٧، ص. ٥٨
 - ٥- احمد أبو دية، الفساد أسبابه ونتائجه، مصدر سابق، ص. ٦
- ٦- بلال البرغوثي التمييز في الوظيفة العامة، دراسة غير منشورة مقدمة إلى مركز الديموقراطية وحقوق العاملين، ٢٠٠٧، ص. ٣٤
 - ٧- المصدر السابق، ص. ٣٥
- http://www.pwic.org.ps/akhbar/arqam.html -A
- ٩- رجب أبو سرية، المرأة الفلسطينية: جردة حساب، قضايا فلسطينية، ١٩٩٥، ص. ٣١٣.
- ١٠ محمود عطايا (تحرير)، ندوة المرأة الفقر والعمل، رام الله،
 وزارة التخطيط والتعاون الدولي، ٢٠٠٦، ص. ١٦.
 - ١١ المصدر السابق، ص. ١٩
- ١٢ مقابلة مع خديجة أبو علي، مدير عام في وزارة شؤون المرأة،
 رام الله، تاريخ ٢٤ ٨ ٢٠٠٧.
- ١٣ النساء في مؤسسات القطاع العام في فلسطين، رام الله، معهد
 ماس للدراسات الاجتماعية والاقتصادية، ٢٠٠٤.
 - ١٤ حنين عبد الرحيم جاد الله، مصدر سابق، ص. ١٤٨.
- ١٥ المرأة العربية: واقع وتطلعات، المكتب التنسيقي الأردني،
 مقررات مؤتمر بكين، الاردن، ١٩٩٥، ص. ٣٨٤
- ۱٦- إحصاءات المجلس الوطني الفلسطيني، دورة ٢١ في عمان، ١٩٩٦.
- ۱۷ ريما نزال، المرأة والانتخابات المحلية قصص نجاح، القدس،
 مؤسسة مفتاح ۲۰۰٦، ص. ۱۱-۱۱.
- ۱۸ سهى هندية، المرأة العربية والمشاركة السياسية، عمان، مركز
 الاردن الجديد للدراسات، ۱۹۹۸، ص. ۱۰۵
- ١٩ تقرير حول وضعية المرأة الفلسطينية بالاستناد إلى اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، القدس.، ٢٠٠١، ص. ٢٠
- ٢٠ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، تقرير إحصائي حول الطفل الفلسطيني ٥-٤- ٢٠٠٧
- ٢١ حركة الدفاع عن الأطفال / فرع فلسطين، استخدام الأطفال في
 الأراضى الفلسطينية المحتلة، ٢٠٠٤، ص.١٣.
- ۲۲ الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال/ فرع فلسطين: تحديات الحاضر في مواجهة المستقبل، رام الله، ٢٠٠٥، ص. ٤٥
- ٢٣ ربحي قطامش، حقوق المعوقين الفلسطينيين، رام الله، الاتحاد العام للمعوقين الفلسطينيين، ٢٠٠٤، ص. ١٢
- ٢٤ زياد أبو عمرو، حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في التشريعات السارية في فلسطين، رام الله، الهيئة المستقلة لحقوق المواطن،
 ٢٠٠١

خاتمة

للفساد آثار سلبية وتداعيات مدمرة على السياق الفلسطيني بشكل عام، وعلى الحالة الوطنية والمجتمعية الفلسطينية، بما فيها النظام السياسي الفلسطيني والمؤسسات الرسمية وغير الرسمية. والأنكى من ذلك أن الفساد في الحالة الفلسطينية له أبعاد سلبية مضاعفة لان الحالة الفلسطينية ما زالت في مرحلة التحرر والنضال، وقد ثبت الفلسطينية ما زالت في مرحلة التحرر والنضال، وقد ثبت في أكثر من مرة أن الفساد مدمر ليس فقط للمؤسسات الهياكل الرسمية وغير الرسمية، بل وصلت آثاره المدمرة إلى المجهودات التحررية والنضالية؛ فالفساد يمس حياة الفلسطينيين جميعا، وبالتحديد الفئات والطبقات المهمشة مثل الأطفال والنساء والمعاقين، حيث أن الفساد والمحسوبيات والواسطات وهدر المال العام، يتسبب في تشتيت المصادر وتغييب التنمية المستدامة والعادلة وإفقار المجتمع بصورة عامة.

بناء على ما تقدم يمكن تقديم التوصيات التالية:

- أمرورة العمل بجدية من اجل وضع إطار نظري ومفاهيمي للفساد ومظاهره المختلفة، فضلا عن تعريفات واضحة للنزاهة والمساءلة والشفافية، على أن يأخذ هذا الإطار الخصوصية التي تمر بها الحالة الفلسطينية.
- ٢. العمل الجاد والحثيث من اجل إعداد موازنات مالية للسلطة الوطنية، تكون صديقة للفئات الاجتماعية المهمشة، بما فيها النوع الاجتماعي والطفولة والإعاقة، لان مثل هذه الموازنات يمكن أن تساعد على إعداد برامج تمكين، وإعادة تأهيل هذه الفئات حتى تصبح فاعلة في المجتمع.

التوعيــة العامــة مكافحــة الفســاد

" تتخذ كل دولة طرف تدابير مناسبة ، ضمن حدود إمكانياتها ووفقاً للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي، لتشجيع أفراد وجماعات لا ينتمون إلى القطاع العام، مثل المجتمع المدني الأهلي والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المحلي، على المشاركة النشطة في منع الفساد ومحاربته، ولإذكاء وعي الناس فيما يتعلق بوجود الفساد وأسبابه وجسامته وما يمثله من خطر «

المادة 13 من أحكام إتفاقية الأم المتحدة لمكافحة الفساد.

إعداد : د. أين يوسف إشراف : د. عزمي الشعيبي / المفوض العام لمكافحة الفساد / أمان

للإتصال والمراسلة أمسان

هاتف : 2974949 (02 / فاكس : 2974949 (02

ص.ب : 69647 - القدس : 95908

بريد إلكتروني : aman@aman-palestine.org الموقع الإلكتروني : www.aman-palestine.org

غزة

عمارة الحشام - شارع الحلبي متفرع من شارع شارل ديغول هاتف : 08 2884767 فاكس : 08 2884766 البريد الاكتروني : aman@aman-palestine.org الموقع الاكتروني : www.aman-palestine.org